

## 183585 - قال لزوجته: أنت محرمة دنيا وآخرة

### السؤال

قلت لزوجتي بعد مشكلة صارت في فراش الزوجية : أنت متحرمة دنيا وآخرة ، وأقصد في العلاقة الحميمة في الفراش ، وتم الصلح بعدها ، فما حكم الدين في تلك المقولة ؟ وهل من الممكن أن أعاشر زوجتي مرة أخرى ؟

### الإجابة المفصلة

تحريم الزوجة فيه تفصيل :  
فيكون طلاقاً إذا نوى الطلاق .  
ويكون ظهاراً إذا نوى الظهار .  
ويكون يميناً إذا نوى الامتناع عن وطئها ، وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (81984)

والذي يظهر أن ما صدر منك له حكم اليمين ، وأنت إذا جامعت زوجتك لزمك كفارة يمين .  
قال ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : ( إِذَا حَرَّمَ الرَّجُلُ عَلَيْهِ  
امْرَأَتَهُ فَهِيَ يَمِينٌ يُكْفَرُهَا ) رواه البخاري (4911) ومسلم (1473) .  
وكفارة اليمين : إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم ، فإن لم تستطع فصيام ثلاثة أيام .  
والله أعلم .